# الاعتصار او التشذيح

## ١ً تمهيد

( شانتاج ) chantage كلمة فرنسية أعيت العلماء وأصحاب الجرائد في ايجاد مقابل لها . وقد سأل بعضهم أحد أكابر اللغة أن يرشده الى لفظ يؤدي هذا المعنى أو ما يقرب منه ، وهل عرف السلف الصالح هذا العيب الفاضح ، في مجتمعهم في إبان زهوهم العمراني ، او قبله او بعده ، فلم يحر جواباً ، لا سلباً ولا ايجاباً .

وقدطلب إلينا أحد الافاضل ان نبدي رأينا في هذا الصددفكتبنا هذهالسطور:

أولاً : على كل عربي متفرنج ان لا يقطع بقول عجز اللغة او ضعفها ان لم يكن له وقوف على أسرارها او ألفاظها ودقائق معانيها ومبانيها . فهذا من الظلم والاجحاف بالحقوق مما لا حاجة الى الاشارة إليه .

ثانياً : يحسن به ان يستفتي أحد الأدباء أو يستشيره او يبحث هو بنفسه عما ينشده من أمر ضالته .

ثالثاً : ان لم يفز بطائل فلينسب العجز إليه او الى من أراد أن يغترف من بحار أفكارهم ولا ينسب شيئاً الى اللغة ، فاللغة كنز مدفون او كالمدفون فاذا كان لا يوجد من يدلك عليه فهذا لا ينفي وجوده .

وبعد هذا التمهيد الذي لا بد منه نتقدم الى تعيين معنى الكلمة الافرنجية لنجد لها مقابلاً في لغتنا الشابة التي لا يمكن ان تنالها الشيخوخة ولا يعتورها الفساد .

( الشانتاج ) كلمة يراد منها : استحصال دراهم أو نحوها من رجل بتهديده بافشاء سر يفضحه ، أو نشر سيئة صدرت منه في الخفية تضره ضرراً بليغاً اذا عُرفت او شهرت ، او ان تعتسر منه مالاً بتهديده بالتشهير او بأن تشنع عليه حتى تفزعه او تقارب قتله أدباً او عملاً . وهذا الفعل كان معروفاً عند العرب في جاهليتهم وباديتهم وحاضرتهم . وله ألفاظ كثيرة نذكر منها ما يحضرنا .

## ٢ً التشنيح عند العرب

ان ( الشانتاج ) كان معروفاً عند العرب بأسماء مختلفة منها : التشنيح . قال ابن سيده في المخصص ( ١٢ : ٢٦ ) قال الفارسي : التشنيح هو ان تشنع عليه حتى تفزعه او تقارب قتله . فهذا نص قديم على وجود التشنيح عند العرب ، اذ ذكره الفارسي بعبارة جلية حتى كأن الغربيين نقلوها عنه ، والفارسي من القرن الرابع للهجرة وأوائل القرن الخامس .

والظاهر ان أصل لفظة شنح بالحاء شنع بالعين كما أشار اليه المجد الفيروزابادي والسيد مرتضى ، والعرب تفعل ذلك طلباً لاحداث معنى جديد . فقد قال ابن قتيبة في كتابه مشكلات القرآن : قد يفرقون بين المعنيين المتقاربين بتغيير حرف في الكلمة حتى يكون تقارب ما بين اللفظين كتقارب ما بين المعنيين كقولهم للماء الملح الذي لا يشرب الا عند الضرورة «شروب» ولما كان دونه مما قد يتجوز به «شريب» الى آخر ما ذكر من الشواهد العديدة ( راجع العرفان ٦ : ٢٩ ) .

ومما جاء عندهم بهذا المعنى الاعتصار ، قال في التاج الاعتصار ان تخرج من انسان مالاً بغرم او بغيره من الوجوه . قال « فمنّ واستبقى ولم يعتصر » .

واشتقاق اللفظة مأخوذ من عصر ما كان ذا مائية كعصر الليمون او الزيت او نحوهما ، كأن الرجل المهدد يعصر المهدد وما يملكه . وهذه الكلمة أسلس من الاولى وأقرب الى الفهم منها إليه . وعندنا ان الاحتفاظ بها يغني عن التمسك بغيرها ، وان كان اتخاذ المرادفات مما يستحسن ويجيد .

ومما جاء عند العرب بهذا المعنى التزمير . قال السيد مرتضى : زمر بالحديث : أذاعه وأفشاه . وفي الاساس : بثه وأفشاه . ومن المجاز : زمّر فلان بفلان ، ونص الاساس : زمّر فلان فلاناً ، وما ذكره المصنف أثبت : أغراه به ( التاج في ز م ر ) وهذا الاشتقاق غريب ، إذ هو نفس اشتقاق الافرنجية ( شانتاج ) المشتقة من شانته أي غنّى وزمّر ، بمعنى بث وأفشى . وهذه اللفظة أيضاً رقيقة أرق من المتقدم ذكرها ، إلا أنها قريبة من معنى آخر مشهور قد عرف به . ولا مانع من اتخاذها أيضاً من باب المرادفات .

ومما جرى في وادي هذا المعنى وسال مسيله قول الاقدمين من باب المجاز قطع اللسان وهو قديم من عهد الجاهلية ، قال في تاج العروس من المجاز : قطع لسانه قطعاً : اسكته باحسانه إليه . ومنه الحديث : اقطعوا عني لسانه . قاله لسائل ، أي أرضوه حتى يسكت . وقال أيضاً لبلال : اقطع لسانه ، أي العباس ابن مرداس ، فكساه حلته . وقيل أعطاه أربعين درهماً ، وأمر علياً رضي الله عنه في الكذاب الحرمازي بمثل ذلك [1] . وقال الخطابي : يشبه أن يكون هذا ممن له حق في بيت المال ، كابن السبيل وغيره ، فتعرض له بالشعر فأعطاه بحقه أو لحاجته لا لشعره اهـ .

ومن طالع تاريخ الخلفاء والوزراء وأكابر الدولة الاموية والعباسية وغيرهما من دول الاسلام يرى أن الشعراء كثيراً مايمدحون سيد القوم ، فيقول : اقطعوا لسانه بكذا من الدراهم ، فيجيزه أمين المال بما يأمر به الممدوح .

وكان الشعراء في الجاهلية كما في العهد الاسلامي كثيراً ما يوهبون الاموال الطائلة خوفاً من لسانهم ( وكان الناس يومئذ يخافون هجاء الشعراء ، كما يخاف اليوم معاصرونا أرباب الجرائد والصحف السيارة ) ، وكان الشعراء يعرفون ذلك حق المعرفة ولهذا كان أكثرهم يتعيشون من هذه المهنة المنحطة أي بتهديد الرجل بهجاء ان لم يجد على مادحه بالمال ، وبالمال الجم . والويل ثم الويل للبخيل أو للمقل ، فان الشاعر يحول مديحه هجاء اذا كان لم يترضه مادحه بنفحة تذكر . واشعار المستجدين بشعرهم اكثر من أن تحصى ، ولعل أكثرهم كانوا على هذا المسلك .

ومن المعتصرين أيضاً المغنون فانهم كثيراً ما كانوا يهددون الامراء والاغنياء بتشنيعهم ، إن لم يدفعوا إليهم كذا من الدراهم وكانوا يخافونهم كما كانوا يخافون المهاجين من الشعراء . وكان لهم في عهد العباسيين منزلة سامية وكذلك في الدول الاسلامية التي نشأت في العصور الوسطى . فكانت « تقطع ألسنتهم » كما كانت « تقطع السنة » الشعراء .

وقد ذكر ابن رشيق في كتابه العمدة فصولا عديدة بين فيها ماناله قالة الشعر

(١) نظن أن في هذا الكلام عبارة مقحمة وهي قوله : وامر علياً .. الى قوله بمثل ذلك . فانا لانرى في نهاية ابن الاثير التي نقل عنها . وهي لامعنى لها هنا ولهذا وجب التنبيه عليها ليستقيم الكلام في معناه الجاري .

من علو الكعب والهدايا والثروة الطائلة الى ماضاهى هذه الامور ، بحيث تحكم ان الاعتصار كان قد شاع بين الحضر ، كما ذاع بين أهل المدر ، فراجع العمدة ترَ فيه مالا تراه في غيره ، فهو من أجل ماصنف في هذا المعنى فنكتفي بايراد هذه الاشارة عن ذكر الشواهد الجمة التي نحن في غنى عنها في هذا المجال الضيق .

## ٣ً الاعتصار في عهدنا هذا عند العرب

منذ أن اخذت الصحافة نصيباً من الانتشار عند الناطقين بالضاد ، بدأ نجم طالع الشعراء ينحط عن كبده ، حتى لم يبق له شأن في البلاد المتمتعة بالحضارة العصرية . لا أقول لم يبق له شأن من جهة تعشق الناس له وولعهم به ، كلا ، بل من جهة اتخاذه آلة التسول والاستجداء ، ولا سيما لاعتصار الناس ، فالذي قام مقام الشعر : الصحف السيارة ومقالاتها ومندرجاتها ، فقد غدت سماء المجتمع البشري فيها الغيم والصحو ، ومنها البرق والرعد ، بها تستمطر الاكف ، وعليها يعتمد في القطاع والوصل ، فهي الناطقة وبدونها يكون الناس صماً بكماً ، عمياً بهماً .

انتشرت الصحافة في العراق كما انتشرت في الشام أو بلاد سورية وفي ديار مصر ، وقد كثرت الصحف في وادي الفراتين بعد اعلان الدستور ، فقد تنوعت هيئة ومادة وموضوعاً ولغة وصبغة ومناحي حتى اصبحت الفوضى من مميزات صحف هذا القطر المبارك . وما كانت الاعداد الاولى تصدر ، الا وعرف اصحابها « الاعتصار » فأخذوا يحلبون أشطر الشعب بما ينشرونه من تهديد الموظفين وسراة القوم وتجار الحاضرة بما يقلق راحتهم فكانوا يضطرون الى مصانعتهم أو وصلهم أو ملاطفتهم صوناً لشرفهم ودفعاً لخدعة اولئك الزعانف الذين قد نزعت الرحمة والشفقة من صدورهم .

ولم تتخلص قانية من قوب الا بهبوب عاصفة الحرب ، فحينئذ لعبت بتلك الوريقات وبنشئها حتى غدت هباءً منثوراً .

وأملنا في الحكومة الحاضرة أن تسن قانوناً تعاقب به « المعتصرين » اذا ماعادوا الى نغمتهم بأي ذريعة تذرعوا بها . فان مثل هؤلاء الاوغاد يضرون الالفة أشد الضرر ، بل يعيثون في طول البلاد وعرضها عبث الذئاب في الغنم .

ومن العجب ان نرى بين ظهرانينا وفي عهدنا اناساً ينتحلون قصائد الغير في مديح بعضهم فيغير فيها بعض الفاظ ويأتي في المجالس ليتلوها امام سيد تلاوة مغلوطة حتى ينفحه الممدوح بشيء من الدراهم، وقد رأينا من ينشر تلك القصائد الممسوخة ليستوكف من يتوسم فيه الندى فيسرع الكريم الخصال الى « قطع لسانه » لكي لا يتخذه آلة حية للهجاء او الافساد . فبئس العمل وبئس العملة !

## ٤ الاعتصار عند الافرنج

الاعتصار شائع عند الافرنج شيوعه عند العرب، لان «النصاب[١]» و«البوكة[٢]» و«الطرار[٣]» و«النشال[٤]» هم قوم داغلة[٥] معروفون في البلاد المتجرة في الحضارة

---

(١) النصاب الذي ينصب نفسه لعمل لم ينصب له مثل ان يترسل وليس برسول واستعمله العامة بمعنى الخداع المحتال .

(٢) البوكة وزان بومة هو على ما جاء في تاج العروس : الظريف المحتال ذو الهيئة اه . وعندنا ان الكلمة معربة من اللاتينية بوكة buca ومعناه الحامي الذي يملأ فمه ريحاً ليخرج منه الفاظاً ضخمة لا فائدة فيها ، او بعبارة اخرى هو المتبجح المتنطع المتشدق المتمطق . ولم نجد البوكة بهذا المعنى الا في تاج العروس ، وقد اخذها عنه صاحب اقرب الموارد، واما في سائر المعاجم كالقاموس ولسان العرب والعين والصحاح والمصباح واساس البلاغة ومعيار اللغة والمقاييس والمغرب ومحيط المحيط ومد القاموس والبابوس فلم نجدها. ونطلب الى قرائنا اذا وجدوها في غير الكتابين الذين اشرنا اليهما، ان يتفضلوا علينا بالاشارة الى محل ايرادها ولهم منا الشكر الجزيل .

(٣) الطرار هذه اللفظة معروفة في العراق وهي فصيحة يراد بها الذي يقطع الهمايين (واليوم نقول : الذي يقطع الجيوب) او يشق كم الرجل ويسيل مافيه وهو من الطر اي الشق والقطع وربما الاحسن ان يقال من الطر بمعنييه اي القطع او الشق والخلس. وهو المعروف عند الانكليز باسم ( بيك بوكت ) وكانت العرب تضع سابقاً دراهمها في الهمايين او الاكمام ولم يكونوا يعرفون الجيوب بالصورة المتعارفة عندنا في هذا العهد .

كما هم معروفون في الاصقاع الآخذة في التمدن ، لان الرذيلة من مميزات البشر ، اللهم الا اذا تجردوا من انفسهم وهذا من خواص الاخلاق الرضية الكريمة ومن معالمها البينة الواضحة .

ولما شاع الاعتصار في ديار الافرنج وعمّ الضرر الناس وضع اولو الامر قانوناً يردعون فيه هؤلاء الناس المنحطين ويكبحون من جماحهم. واول من سبق الغير في سن ما يرد كيدهم في نحورهم الفرنسيون. وقد انتقل اعتصار الصحافة للناس من الانكليز الى الفرنسيين على ما يزعمه بلزاك فانه قال: الاعتصار من ابتداع الصحافة الانكليزية وقد نقل حديثاً الى فرنسة ، الا ان بومارشه يقول في الفيغارو : ان الاعتصار داء قديم فهو اعتق من برّ واقدم من قطع الطرق فان عيسو (او العيص) اعتصر بصحفة من عدس اعتصره بها اخوه ليسلبه حق بكوريته .

وعلى كل حال ان ذوي الحل والربط في فرنسة لم يسنوا قانوناً الا في ١٣ ايار سنة ١٨٦٣ وقبل ذلك كان الناس يعتصرون كما تعتصر النارنجة او الليمونة بدون ان يتمكنوا من الدفاع عن انفسهم حق الدفاع. اللهم اذا كان المشنّع يتخذ ذرائع كاذبة ليحمل المشنّع (الذي يصوب اليه رشق التشنيع) على ان يتوهم ان هناك اموراً ثقيلة تضره او ان يتوهم ان النصاب متمكن من ان يأتي أعمالا تسلبه شرفه وعرضه.

اما بعد ذلك التاريخ فان المادة ٤٠٠ من قانون الجزاء في قطعته الثانية تعاقب بسجن سنة الى خمس سنوات وبغرامة ٥٠ فرنكا الى ٣٠٠٠ فرنك «كل من يتخذ التهديد كتابة او مشافهة وسيلة يزعم بها انه يفشي خفايا او اموراً مكتومة فيختلس بذلك او يحاول ان يختلس مالا حجراً او مالا كاغداً او توقيعاً او تسلم مستندات ذكرت في القسم الاول من المادة المذكورة اي انه يستحصل مكتوباً او سنداً او حجة او ورقة مهما كانت تحتوي ان وجيبة او تقوم مقام وجيبة ان تنصيباً او قلعاً».

---

(٤) النشال : من يأخذ حرف الجردقة فيغمسه في رأس القدر ويأكله دون اصحابه. هذا هو الأصل ثم أطلق على المختلس من اللصوص ( التاج ) قلنا : وهو المعروف ايضاً باسم النشاف بفاء في الآخر ، والظاهر ان ذلك من قبيل الابدال عندهم كالازف والازل للضيق ، والله اعلم .

(٥) الداخلة القوم الذين يريدون خيانة الانسان او عيبه ( المخصص ٣ : ٧٦ ).

فيتم اسم الاعتصار اذاً في ثلاثة امور وهي :

١ً — تهديـــد خطي او شفاهي لافشاء امور تشنع الرجل او لنسبة امور فاضحة تتعلق بالمهدد .

٢ً — نية المهدِّد الفاعل لهذه المقابح في تحقيق ما ينويه من الحصول على مبلغ يقطع به لسانه عما يريد ان يتفوه به من الشر .

٣ً — تأكد المشنع بان ما يعمله هو مخالف للحق

ويجب ان يلاحظ هنا ان المادة ٤٠٠ (القطعة ٢) تبطل من ان يعمل بها ، لما لا يهدد العامل الا لينال تعويضاً عن اهانة اهين بها او ليسترجع بها ضرراً أصيب به.

هذا جل ما يقال في هـذا المعنى ومن اراد التوسع فعليه بكتب الحقوق او بالمعاجم المطولة المرصودة لهذه الغاية ، وبهذا القدر كفاية .

## ملاحظتان في الختام

ان اصحاب المعاجم العربية الاعجمية لم يصرحوا بلفظ يقابل الاعتصار كما ان اصحاب المعاجم الافرنجية العربية او الافرنجية التركية او الافرنجية الفارسية لم يذكروا لفظة ( شانتاج ) مقابلاً فشرحوها بعدة الفاظ فهـذا يدلك على ما في تلك المعاجم والدواوين من النقص البين .

الثانية ان لفظة (شانتاج) المشتقة من فعل (شنته) مرتاب في اصل معناها ، واكبر لغوييهم لم يتمكنوا من ذكر معنى يبل الريق او يشفي من علة، فلا يمكننا ان نقول ان فعلهم (شنته) مأخوذ من (شنع) ، سقطت منه الحاء لعدم وجودها عندهم واقحموا التاء توصلاً للفظ كما يقحمونها في مثل (يايل) بمعنى هل يوجـــد ، فيقولون فيها (ياتيل) هذا خاطر نبديه هنا مرَّ بخلدنا ونحن لا نقطع به قطعاً باتاً.

الاب نستاس

ماري الكرملي